

# نحن نرزقهم واياكم

من إعداد الشيخ عبد النبي النشابة... قبسات من هنا وهناك رقم ((185))

بسم الله الرحمن الرحيم  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
اللهم صلى على محمد وآل محمد  
انا لله وانا اليه راجعون

الحمل السفاح وتحديد النسل والظروف الاقتصادية أهم مسيبتاها

70 ألف امرأة تموت سنويا بسبب عمليات الإجهاض، معلومة بسيطة ومفزعة وردت في تقرير صادر عن الأمم المتحدة عن مخاطر الإجهاض العدو الأول لصحة الحامل... حيث رصد التقرير 40 مليون عملية إجهاض تتم سنويا على مستوى العالم منها أكثر من 30 مليون عملية تتم في ظل ظروف غير قانونية وتمثل نسبة المراهقات 60% من الحالات التي تجري عمليات الإجهاض.

كما يشير التقرير إلى أن الكثير من عمليات الإجهاض تتم في الدول الغربية وخاصة الغنية منها.  
فالبابان أبحاث الإجهاض منذ عام 1948 حتى الشهر السابع من الحمل.. ومع ذلك فان وزارة الصحة تطالب الأمهات باستخدام حبوب منع الحمل لتفادي الإجهاض.  
وكشفت دراسة أجريت في السويد أن تدخين الأم الحامل قد يكون سببا للإجهاض وإسقاط الجنين لدواعي صحية تتعلق بصحة الأم.

وأجريت الدراسة على عينه مكونة من أربعة آلاف امرأة حامل كشفت النتائج أن نسب الأمهات غير المدخنات اللاتي يتعرضن للإجهاض تقدر بـ 8% و 15% للأم المدخنة.

وأصدرت الهند قانون عام 1971 يمنح الحق للمرأة الهندية بإجراء عمليات إجهاض في المستشفى بناء على طلبها للحد من الزيادة الكبيرة في التعداد السكاني و بلغ عدد النساء اللاتي أجريهن عمليات إجهاض في الهند أكثر من 7 مليون امرأة

. أما في البرازيل فبالرغم من عدم وجود قانون يميز الإجهاض فان هناك أكثر من 2 مليون عملية إجهاض تتم سنويا.  
كما وافقت السويد على صدور قانون يعطي الحق للمرأة الحامل بالإجهاض في الأسابيع الأولى للحمل... ونفس القانون وافق عليه البرلمان الألماني شريطة أن لا يتعدى الحمل 8 أسابيع وهي مرحلة بدء تشكيل جسد الجنين من رحم الأم.  
أكدت دراسة طبية في بريطانيا أن بعض أنواع المسكنات تزيد من خطر التعرض للإجهاض.... وقد حذر الأطباء من تناول عقاقير بيو جروفين والاسبرين... حيث أجريت الدراسة على 1000 عينه من النساء الحوامل واكتشف الباحثون أن النساء اللاتي يتعاطين عقار اليبوبروفين تكون فرصة تعرضهم للإجهاض عالية.

ولم ينفِ البحث أن كثره تناول القهوة والكحول ربما تكون سبب من أسباب الإجهاض ولكن ليست هناك معطيات علمية تؤكد ذلك .

. وتوزع وزارة التعليم في فرنسا حبوب منع الحمل على الطالبات في المدارس بينما اعترض أولياء الأمور في الولايات المتحدة على قيام بالمدارس بذلك لأسباب أخلاقية .

. وأكد تقرير مكتب الإحصاء الوطني في بريطانيا أن هناك ارتفاع في نسب المواليد غير الشرعيين يقدر بـ 41% ... كما يبلغ في السويد 50% وفي الدانمرك 46.8% والنرويج 45.9% وفرنسا 34.9% وهولندا 31% وألمانيا 15.4% .

### أسباب الإجهاض

تلجأ المرأة الحامل إلى الإجهاض غالباً إذا حملت سفاحاً أو كانت هناك ضرورة طبية تتطلب منها ذلك ... بينما تلجأ أخريات إلى الإجهاض في حال رغبتها بتحديد النسل وهذه نسبة ضئيلة ولكنها موجودة في الدول الغنية ولدى المرأة العاملة حتى لايشكل الارتباط بالأبناء قيد على حريتها في العمل ، كما يتم أيضاً في الدول الإفريقية بسبب الظروف الاقتصادية .

من جهة أخرى وافقت مؤخراً تاييلاند على تدريس الجنس في المدارس بهدف اكتساب ثقافة جنسية والتعرف على مخاطر الإصابة بمرض الإيدز وتهديد الإجهاض لصحة الأم .

ووصف البروفسور (( نيكورن دوستين )) المستشار بمعهد الأبحاث الصحية بجامعة شولا لونيكورن في بانكوك أن الانفتاح و العولمة أصابتنا المجتمع التاييلاندي باضطرابات أخلاقية عديدة فرضت تدريس مواد الجنس لطلاب الثانوية منذ عام 2001 .. وكان هدف الحكومة في تاييلاند مساعدة المراهقين على حل المشاكل الجنسية خاصة مع عزوف الأهل عن التطرق لها مع الأبناء في المنزل .

### الإجهاض في الوطن العربي

الجدير بالذكر أن أي من التقارير الآنف ذكرها لم تتطرق إلى ظاهرة الإجهاض في العالم العربي والذي لاتقره قوانين الدول العربية وتقف التقاليد والقيم الاجتماعية في أغلب المجتمعات العربية في مواجهة العلاقات الغير شرعية التي تؤدي إلى الحمل السفاح .

وفي هذا السياق أكد (( د / هاني منصور )) أن الإجهاض قد يؤدي إلى نهاية عمر الأم فتلحق بالجنين الجهنم مالم يكن هناك سبب طبي وشرعي للتخلص من الجنين في بداية الحمل .

وأوضح (( عبد الله سليم ابراهيم )) المحامي أن عقوبة الإجهاض تصل في مصر إلى الأشغال المؤقتة ويتعامل معه القانون على أنه جناية وإذا تم الإجهاض من خلال استخدام أدوية تؤدي إلى نهاية الحمل فيؤدي ذلك بالمتسبب لعقوبة الحبس واما في مملكة البحرين

ارتفاع حالات الإجهاض العام الماضي لأكثر من ألفين

الوسط - محرر الشؤون المحلية / المصدر / جريدة الوسط البحرينية الاحد 2007/10/7م

ارتفع عدد حالات الإجهاض المسجلة في المستشفيات الحكومية والخاصة في المملكة من 2078 في العام 2005 إلى 2297 في العام 2006، وبلغ مجموع الحالات في المستشفيات الحكومية العام الماضي 2115 حالة، 1600 منها في مستشفيات وزارة الصحة و515 في المستشفى العسكري. وسجلت إحصاءات العام الماضي 182 حالة إجهاض في المستشفيات الخاصة، 84 منها في مستشفى الإرسالية الأميركية، و67 في البحرين التخصصي، و21 في ابن النفيس، و9 حالات في البحرين الدولي، وحالة واحدة في نور التخصصي، فيما لم يسجل مستشفى العوالي أية حالة إجهاض خلال العام نفسه.

أما العام 2005 فشهد 1857 حالة إجهاض في المستشفيات الحكومية، 1417 منها في المستشفيات التابعة لوزارة الصحة، و440 في المستشفى العسكري، وسجلت المستشفيات الخاصة 221 حالة إجهاض، 84 منها في مستشفى البحرين التخصصي، و83 في الإرسالية الأميركية، و40 في ابن النفيس، و11 حالة في نور التخصصي، و3 حالات فقط في البحرين الدولي، ولم يسجل مستشفى عوالي أية حالة إجهاض خلال هذا العام.

وبيّنت الإحصاءات أن العام 2002 شهد أعلى ارتفاع لحالات الإجهاض المسجلة خلال السنوات الخمس الماضية، فقد بلغ مجموعها في المستشفيات الحكومية والخاصة 4105 حالات، 3991 في المستشفيات الحكومية، 3645 في المستشفيات التابعة لوزارة الصحة، و346 في المستشفيات التابعة للمستشفى العسكري، بينما سجلت المستشفيات الخاصة 114 حالة، 83 منها في مستشفى الإرسالية الأميركية، و27 في البحرين التخصصي، و3 حالات في مستشفى عوالي، وحالة واحدة في البحرين الدولي بينما لم يسجل مستشفى ابن النفيس أية حالة.

فتاوى في الاجهاض لاية الله السيد محمد سعيد الحكيم دام ظله

نعرض على سماحتكم حالات الإجهاض، ونرجو بيان مدى شرعيتها.

يقسم الأطباء المتخصصون حالات الإجهاض إلى قسمين:

(أولاً): الإجهاض القسري، وهو على نوعين:

أ.. إجهاض قسري لأسباب مرضية، تصيب المرأة الحامل التي يخشى منها على حياتها، فيما إذا استمر الحمل إلى نهايته، مثلاً أمراض الجهاز التناسلي، وأمراض الرحم المختلفة (الفايروسية، والمكروبية) وكذلك أمراض الغدة النخامية والغدة الدرقية، وغيرها.

ب.. إجهاض قسري لأسباب طبية، حيث أن هناك أمراضاً يخشى منها على حياة المرأة الحامل في حالة استمرار الحمل إلى نهايته، وذلك إذا كانت مصابة بواحد منها، مثلاً أمراض القلب والشرابين وأمراض الكلى، وأمراض الرئتين، وما إلى ذلك مما يقرره المتخصصون.

(وثانياً): الإجهاض المتعمد أو الطوعي، يعزى هذا النوع من الإجهاض إلى الأسباب الآتية:

أ.. الحمل غير الشرعي، للتخلص من العار والفضيحة.

ب.. إذا كان للأبوين عدد من الأولاد ولا يرغبان بولادات أخرى وبخاصة إذا كانت الولادات متقاربة لما يلاقيان من أتعاب.

ج.. بسبب الوضع الاقتصادي المتدني للعائلة.

هذه هي حالات الإجهاض المختلفة، فما هو موقف الشرع الأقدس من كل حالة من خلال الأسئلة الآتية:

1. في أية حالة من الحالات المذكورة أعلاه يكون الإجهاض مباحاً أو محرماً أو مكروهاً؟

ج: يحرم الإجهاض في جميع الحالات المذكورة إلا في حالة واحدة، وذلك بأن تتوقف حياة الأم على الإجهاض، حيث يكون في بقاء الحمل موتاً أو موت الحمل معاً، فيجب حفظها بالإجهاض بعد أن كان الجنين ميتاً على كل حال.

نعم لا بد في هذه الصورة من التأكد من تعذر حفظهما معاً ولو ببعض الاسعافات والعلاجات، لأن مسؤولية قتل النفس عظيمة، فلا بد في الإقدام عليها من التأكد من تحقق الضرورة الملزمة بذلك.

2. في أي طور من أطوار الجنين تكون الحرمة أو الإباحة أو الكراهة؟

ج: يحرم الإجهاض في جميع أطوار الجنين، ولا يفرق بين الأطوار في ثبوت الحرمة الشديدة، وفي ثبوت الكفارة بذلك.

3. إذا كان الإجهاض المتعمد محرماً، فهل يحرم هذا النوع أيضاً، إذا تم قبل نفخ الروح في الجنين، علماً أن الأطباء المتخصصين حددوا مدة نفخ الروح بـ(أربعين ليلة) ابتداءً من التلقيح، وهي مدة مكوث النطفة في الرحم وبعدها تدبُّ الروح في الجنين؟

ج: نعم يحرم الإجهاض حتى قبل نفخ الروح. وفي صحيح إسحاق بن عمار: ((قلت لأبي الحسن B [يعني: الإمام الكاظم]: المرأة تخاف الحبل فتشرب الدواء فتلقي ما في بطنها. قال: لا. فقلت: إنما هو نطفة. فقال: إن أول ما يخلق نطفة))([1])، ولا ينبغي التساهل في هذا الحرم العظيم.

س 2: هل هناك موارد يجوز فيها الإجهاض؟

ج: لا يجوز الإجهاض إلا إذا توقفت عليه حياة الأم بحيث يدور الأمر بين الإجهاض وموت الأم مع جنينها. وكذا إذا دار الأمر بين حياة الأم وحياته في مورد يعلم بأهمية حياتها.

س 3: هل يجوز للمرأة المغتصبة إجهاض الجنين؟

ج: لا يجوز إجهاض الجنين حتى لو كانت مغتصبة، لأنه من قتل النفس المحرمة.

س 4: حملت امرأة حملاً وبلغ عمره (6) أشهر وقد ثبت بالتشخيص الشعاعي أنه مشوه الخلقة تماماً ويقول الأطباء أنه بمجرد ولادته يموت، وهو ما دام حملاً في رحم أمه يسبب بقاؤه تكون مياه غير طبيعية في بطنها، وقد ثبت طبيياً أن ذلك خطر على سلامة الأم، ففي هذه الحالة هل يجب إجهاضه شرعاً أم لا؟

ج: إذا ثبت أنه يموت عند الولادة فحياة أمه مقدمة على حياته.

س 5: رجل رزق ولد مشوه الخلقة لتخلف عقله وتقرح جسده كله، وبعد عرضه على الطبيب المختص نفى أن يكون له علاج وعزى ذلك إلى عامل وراثي وحذر الأب والأم من الإنجاب. وبعد مرور عشر سنوات على هذا الطفل عانوا معاناة لا يمكن وصفها أقلها هو تبديل ملابسه كلها خلال أربع وعشرين ساعة لتلوثها بالدماء والمواد التقرحية، ثم حملت المرأة مع شدة تمنعها من الحمل وبعد عرضها على الطبيب احتمال احتمالاً قوياً بأن الحمل مصاب بعين ما أصيب به الطفل المذكور، فهل يجوز لهما . الأب والأم . إسقاط الحمل ومنعه؟

ج: لا يجوز إسقاط الطفل المذكور، وهذه المعاناة من الابتلاء الذي يزيد في الحسنات أو يكفر عن السيئات إن شاء الله تعالى.

س 6 : بعد تشخيص الطبيب الأخصائي لامرأة حامل وتأكد لديه بواسطة الكشف بجهاز (السونار) أن الجنين الذي هو بعمر خمسة أشهر مشوّه ويوصي بإسقاطه. هل جائز شرعاً إجراء عملية الإسقاط (الإجهاض) في هذه الحالة؟  
ج: لا يجوز ذلك، بل هو من قتل النفس المحترمة البرينة.

س 7 : في حالة الإجهاض (قد يوضع الجنين) الميت في زجاجة، وهناك مسائل:

1. ما حكمه من حيث الطهارة والنجاسة؟

ج: إذا كان قد ولجته الروح فهو نجس. بل الأحوط وجوباً إجراء حكم النجس عليه مطلقاً.

2. ما حكم مسه من حيث لزوم الغسل وعدمه؟

ج: يجب الغسل بمسه إذا كان قد ولجته الروح، ولا يجب في غير ذلك.

3. هل يجب دفنه أو لا، ومن هو المسؤول عن ذلك؟ وما هو التكليف الملقى على عاتق الطبيب تجاه ذلك؟

ج: يجب دفنه إذا كان محكوماً بالإسلام، والوجوب المذكور كفائي ولا بد من وقوعه بإذن الولي، كسائر الموتى.

والله وراء القصد

قال الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله:  
" ما تصدق الناس بصدقة مثل علم بنشر "  
بحار الأنوار / كتاب العلم / حديث 8 مجلد 87

ساهموا معنا في نشر هذه القبسة

<http://www.alnashaba.net/>

Email:info@alnashaba.net